

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصه العامه رقم ( 6 )

جلسه يوم الثلاثاء الموافق 20 / 8 /2024

**لعملية توريد وتركيب محطات طاقه شمسيه لكلا من :-**

**( بنها – القناطر الخيريه – شبين القناطر – طوخ )**

**جلسة يوم الثلاثاء الموافق 20 / 8 /2024**

**في تمام الساعة الحاديه عشرة صباحا**

**بديوان عام محافظة القليوبية**

**بادارة التعاقدات الدور الرابع**

**بطريق المناقصه العامه رقم ( 6 ) للعام المالى 2024/2025**

**جلسه فتح المظاريف الفنيه يوم الثلاثاء الموافق 20 / 8 / 2024**

**فى تمام الساعه الحاديه عشرة صباحا**

**تعقد جلسه الاستفسارات يوم الخميس الموافق 8 / 8 / 2024**

**في تمام الساعه الحاديه عشرة صباحا بالادارة العامه للشئون الماليه والاداريه– ادارة التعاقدات**

**ثمن كراسه الشروط والمواصفات299 فقط ( مائتان تسعه وتسعون جنيها )**

**يضاف اليها ضريبه القيمه المضافه وطابع شهيد وطابع اعاقه**

**التأمين الابتدائى مبلغ وقدرة :- 15000 جنيها ( فقط خمسه عشرة الف جنيها )**

**تعقد جلسه المناقصه بمقر :- محافظه القليوبيه الادارة العامه للشئون الماليه**

**والاداريه – ادارة التعاقدات**

**الكائن :- بنها / كورنيش النيل**

**( 1 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**مناقصه عامة رقم ( 6 ) للعام المالى 2024/2025**

**لتوريد وتركيب محطات طاقه شمسيه لكلا من( بنها – القناطر الخيريه – شبين القناطر – طوخ )**

**ضمن الخطه الاستثماريه للعام المالى 2024/2025**

**وميعاد جلسة فتح المظاريف الفنية محدد لها يوم الثلاثاء الموافق : 20 / 8 / 2024 في تمام الساعة الحاديه عشرة صباحا**

**تحتاج محافظة القليوبية إلى الاصناف الموضحة بالقوائم المرفقة وذلك لتلبيه احتياجات الجهات المستفيدة من الخطه الاستثماريه للعام المالى 2024/2025 وعلى من يرغب الدخول فى هذه المناقصة إتباع الاشتراطات العامة للتوريدات طبقا للقانون رقم 182 لسنة 2018 الخاص بتنظيم التعاقدات التى تبرمهما الجهات العامة المعمول به وقت تقديم العطاء مع مراعاة استكمال ما جاء في بنود الاشتراطات ويتم التعاقد طبقا للمناقصة العامة والشروط والأطر الفنية المذكورة بكراسة الشروط .**

**ترسل جميع المكاتبات على عنوان ديوان عام محافظه القليوبيه الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه – ادارة التعاقدات الكائن – بنها – كورنيش النيل ومكان التنفيذ وإنعقاد الجلسات يكون بمقر الادارة العامة للشئون المالية والادارية – إدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القليوبية بمدينة بنها – كورنيش النيل – الدور الرابع تليفون وفاكس الادارة رقم (0133223904) والبريد الالكترونى Aboelfotohasaeedaboelfot@gmail.com) Ahmed ( وان الاعتماد المالى متوفر بالخطة الاستثمارية للعام المالى 2024/2025.**

* **يجب علي اصحاب العطاءات تحديد العنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الالكتروني الخاص بهم والتي سوف ترسل علية كل المرسلات والاشارات المرتبطة بمستندات العطاء والشخص المحدد للاستلام ويعتبر هذا العنوان محلا مختار له وان كافة الخطابات والمرسلات التي ترسل علي ذات العنوان تنتج اثارها القانونية والعقدية**
* **في حالة تغير العنوان يتعين علي المتعاقد اخطار الجهه الادارية باي تعديل يطرء علي بيانتة المسجلة لدينا فور التعديل اوبالعنوان الجديد والاتعتبر ما ارسل علي هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة اثارة القانونية والعقدية**
* **وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهه وصاحب العطاء هو البريد السريع عن طريق الهيئة العامة للبريد مع امكانية تعزيزة بالفاكس اوالبريد الالكتروني حسب الاحوال**
* **تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمرسلات والاخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية**
* **يقدم العطاء باللغة العربية – وفي حالة تقديم مستند باي لغة اخري يتم ترجمتة الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء بمكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو المعمول علية في حالة الاختلاف اوالالتباس في المضمون**
* **علي اصحاب العطاءات تسجيل بيانتهم علي بوا بة التعاقدات العامة**[**www.etenders.gov.eg**](http://www.etenders.gov.eg)

**( 2 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**الجدول الزمنى المتوقع لاجراءات الطرح والترسيه والتعاقد**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **م** | **الاجراء** | **التاريخ / المدة** |
| **1** | **تاريخ النشر على موقع بوابه التعاقدات العامه** | **/7/2024** |
| **2** | **تاريخ الاعلان في جريدة (الاهرام)** | **24/7/2024** |
| **3** | **تاريخ انعقاد جلسه الاستفسارات** | **6 /8 /2024** |
| **4** | **تاريخ جلسه فتح المظاريف الفنيه** | **19 /8/2024** |
| **5** | **تقديم الشكاوى للبت الفنى** | **لمدة 7أيام من تاريخ اعلان نتيجه البت الفنى** |
| **6** | **تقديم الشكاوى للبت المالى** | **لمدة 7أيام من تاريخ اعلان نتيجه البت المالى** |

**الاشتراطات العامه**

**التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمه :-**

* **تخضع العمليه محل الطرح لاحكام التشريعات المصريه عموما وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسه الشروط والمواصفات والتعاقد وفقا لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم 182لسنه 2018 ولائحته التفيذيه الصادرة بموجب قرار وزير الماليه رقم 692لسنه 2019 وتعديلتهما وكافه القوانين والتشريعات ذات الصله**
* **كما يسرى بشأن كراسه الشروط والمواصفات والتعاقد / وعلى وجه الخصوص احكام القانون رقم (5) لسنه 2015 في شأن تفضيل المنتجات المصريه في العقود الحكوميه وقانون تنميه المشروعات المتوسطه والصغيرة والمتناهيه الصغر الصادر بالقانون رقم 152لسنه 2020 ولائحته التفيذيه واللوائح والاعراف ذات الصله لموضوع الطرح وذلك فيما لم يرد في شأنه نص خاص في كراسه الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق ايا منهما .**

**المساواة والشفافية :-**

**تخضح المناقصه محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة وافساح المجال للمنافسه بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبه للتقدم وفقا للاشتراطات التى تحدد مسبقا بمستندات الطرح وسيتم التعاقد علي اساس ما ورد بهذة الكراسة من شروط ومواصفات وغيرها بحسب طبيعية المناقصه .**

**( 3 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**الممارسات الفاسدة :-**

**علي اصحاب العطاءات الالتزام باعلي المعايير الاخلاقية اثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد واتباعا لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين ان صاحبة تورط**

**بصورة مباشر او عن طريق وكيل وسيط في ممارسة فساد او احتيال او تواطؤ بهدف الحصول علي التعاقد او اذا قام بنفسة او بالوساطة باعطاء أي شيء ذي قيمة هدية سلفة**

**او مكافاة او وعد لاي من العاملين بادارة التعاقدات وسيتم اتخاذ الاجراءت القانونية لشطب اسمة من سجل المتعاملين مع الجهات الادارية 0**

* **يتعين علي اصحاب العطاءات ابلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الاتية:**

1. **وجود تصرف غير قانوني او غير مشروع من قبل أي موظف او جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد من شانة التأثير بطريق مباشر او غير مباشر في اجراءتها نظير الحصول علي ميزة مالية او عينية**
2. **وجود ترتيب مباشر بين أي من الاطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية او هدف غير مشروع ويشمل ذلك التاثير في الاجراءات بصورة غير مشروعة0**

**3** - **وجود تصرف لاضعاف او اضرار او تهديد أي من الاطراف بصورة مباشرة او غير مباشرة للتأثير علي سيراجراءات التحقيقات او تعطيلها او تزويرها او تغييرها او اخفائها او الادلاء بمعلومات مضللة او كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشان اية شكاوي او ادعاءات بوجود ممارسات فساد او احتيال او اكراة او تواطؤ او تهديد أي طرف او ايذائة لمنعة من الابلاغ عن معلومات لدية والمرتبطة بالتحقيق0**

**حظر الاشتراك في المناقصه:-**

**يحظر الاشتراك على كلا من :-**

* **الممنوعين من التعامل, بما في ذلك من صدر بشأنه قرارا بمنع التعامل معه او حكم قضائى نهائى في احدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات او في جرائم التهرب الضريبى او الجمركى , سواء بشخصه او بصفته الممثل القانونى لاى من الاشخاص الاعتباريه التى ترغب في التعامل مع الجهه الاداريه وذك ما لايكن قد رد اليه اعتبارة او بقرار من الجهات المختصه بحسب الاحوال .**
* **الموظفين والعاملين بالجهه الاداريه صاحبه الطرح او الجهات الخاضعه لاشرافها .**

**( 4 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**الضوابط العامه**

* **المناقصه محل الطرح لا تقبل التجزئه ( جزء لايتجزأ )**
* **الاعتماد المالى للمناقصه محل الطرح والتعاقد متوفر ضمن الخطه الاستثماريه للعام المالى 2024/2025**
* **يحق لصاحب العطاء المحتمل او من قام بشراء كراسه الشروط والمواصفات ان يتقدم لادارة التعاقدات كتابه بطلب ايضاح بشأن ما ورد بها بدايه من 28/7/2024وحتى 4/8/2024وسيتم الرد كتابه في موعد غايته سبعه ايام**
* **يحق لمن قام بشراء كراسه الشروط والمواصفات ان يتقدم كتابه للجنه الاستفسارات باستفسارة وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد جلسه الاستفسارات المحدد لها يوم الخميس الموافق 8/ 8/2024 في تمام الساعه الحاديه عشرة صباحا بالادارة العامه للشئون الماليه والاداريه – ادارة التعاقدات على ان توجه الاستفسارات باسم السيد / مدير ادارة التعاقدات**
* **سيتم اخطار مقدمى الاستفسارات كتابه بنتيجه دراسه اسئلتهم واستفساراتهم واى تعديلات بكراسه الشروط والمواصفات او الجدول الزمنى اذا تطلب الامر فور اعتماد السلطه المختصه**
* **تعتبر التعديلات جزاء لايتجزأ من كراسه الشروط والمواصفات وتسرى في مواجهه جميع اصحاب العطاءات.**

**التعديلات فى الشروط والمواصفات :-**

* **يجوز ادخال تعديلات علي الشروط والموصفات اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك علي ان يتم اخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال ادارة التعاقدات وذلك من خلال ثلاثه ايام علي الاكثر من ادخال هذه التعديلات ونشرها علي بوابة التعاقدات العامة علي ان تعتبر هذه التعديلات جزء لايتجزأ من هذه الكراسة وتسري في مواجهة كافة اصحاب العطاءات**

**التامينات**

**التامين المؤقت يجب علي كل متقدم للمناقصة تقديم تامين ابتدائي بمبلغ 15000 جنيها ( فقط وقدرة خمسه عشرة الف جنيها مصريا لاغير ) علي ان يقدم مايفيد سدادة باسم المحافظه ولصالحها.**

**صور سداد التامين المؤقت :-**

* **يتم سداد التامين المؤقت باحد الصور اوالوسائل الاتية :-**

1. **حساب المحافظه بالبنك الاهلي – كود مؤسسي (20300101)**
2. **احد وسائل الدفع الالكترني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني**
3. **بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح المحافظة وباسم العملية علي ان يكون :ـ**
4. **مصدرا من احد المصارف المحلية المعتمدة**
5. **الايقترن باي قيد اوشرط وغير قابل للالغاء وان يقر فية المصرف بان يدفع تحت أمر المحافظه مبلغا يوازي التامين المطلوب**

**( 5 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



1. **ان يقر فية المصرف بانة لم يتجاوز الحد الاقصي المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في اصدارها**
2. **تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التاشير عليها بالقبول من احدي المصارف المحلية المعتمدة علي ان يتعهد المصرف المحلي بان يدفع مبلغا يوازي التامين المطلوب وانة ملزم بادائة باكملة عند اول طلب منها دون الالتفات الي أي معارضة من صاحب العطاء0**
3. **الاتقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يوما علي الاقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية**
4. **يجوزلصاحب العطاء طلب سداد التامين المؤقت اوجزء منة خصمامن مستحقاتةعن عمليات اخري في المحافظه ذاتها اوغيرها من الجهات الادارية التي تسري عليها احكام القانون متى كانت صالحه للصرف في تاريخ جلسه فتح المظاريف الفنيه على ان يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمد ا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجها للجهة الادارية المقدم اليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول**
5. **تلك الجهة خصم مبلغ التامين المؤقت اوجزء منة من المبالغ المستحقة لديها وتعدها بحجزة تحت حساب التامين المؤقت المطلوب الي حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية المقدم اليها العطاءات بالموافقة علي الصرف او طلب هذه الجهة اتاحة ذلك المبلغ لها0**

**التأمين النهائى**

* **على صاحب العطاء الفائز وبأحدى الصور او الوسائل المشار اليها بالبند السابق ان يؤدى التأمين النهائة بنسبه (5%) من قيمه التعاقد لصالح ولحساب وبأسم المحافظه خلال عشرة ايام عمل تبدأ من اليوم التالى لاخطارة بقبول عطائه وذلك كضمان لتنفيذ الاعمال موضوع هذه الكراسه على الوجه الاكمل ووفقا لكافه الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانونا في هذا الشأن ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائى الى ان يتم تنفيذ العقد بصفه نهائيه بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائى ساريا لمدة تبدأ من وقت اصدارة الى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثه اشهر.**
* **اذا لم يقم صاحب العطاء الفائز باداء التأمين النهائى خلال المهله المحددة جاز للمحافظه بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمه البريد السريع عن طريق الهيئه القوميه للبريد مع تعزيزة في ذات الوقت بالبريد الالكترونى او الفاكس بحسب الاحوال ودون حاجه لاتخاذ**
* **اى اجراءات اخر – الغاء العقد او التنفيذ بواسطه احد العطاءات التاليه لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها .**

**ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحاله من حق المحافظه كما يكون لها الحق ان تخصم قيمه كل خسارة تلحق بها من ايه مبالغ مستحقه او تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفى حاله عدم كفايتها تلجأ الى خصمها من مستحقاته لدى اى جهه اداريه اخرى ايا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الاخلال بحق المحافظه في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الاداريه .**

**( 6 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**اسلوب التقييم :-**

* **يتم التقييم بنظام ( المقبول والمرفوض ) الافضل شروط والاقل سعرا**
* **يتم الالتزام بتوريد وتركيب الاصناف محل الطرح طبقا للشروط والمواصفات الفنية والكميات والاسعار المتعاقد علي اساسها وذلك خلال مدة مقدارها شهرين تحسب من تاريخ استلام الموقع على ان يكون التوريد والتركيب بالوحدات المحليه والاحياء المستفيدة الموضحه بامر التوريد والتركيب**
* **يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف التى يتم توريدها وتركيبها فعلية بعد الفحص والقبول والاعتماد، وذلك بأمر دفع الكترونى على حسابه.**

**تقديم الشكاوى وتوقيتات واجراءات الفصل فيها :-**

* + **يحق لاصحاب العطاءات التقدم بشكواهم كتابة لادارة التعاقدات وذلك خلال سبعة ايام تبدا من اليوم التالى لاخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول او الاستبعاد او الالغاء مع تسليم صوره واضحه من شكواهم فى ذات التوقيت لمكتب شكاوى التعاقدات العموميه بصوره واضحه من شكواه فى ذات التوقيت**
  + **سوف تقوم الجهه الاداريه بدراسة الشكوى خلال مدة لا تجاوز خمسة ايام من تاريخ استلام الشكوى المستوفاه وستقوم الجهه الاداريه باخطار مقدم الشكوى بنتيجة دراسة الشكوى بالاضافه الى نشرها على بوابة التعاقدات العامه**
  + **وفى كافة الاحوال اذا لم يفصل فى الشكوى بمعرفة الجهه الاداريه يكون للشاكى الحق فى التقدم بشكواه الى مكتب شكاوى التعاقدات العموميه وذلك قبل اللجوء الى جهات القضاء**

**الغاء العمليه محل الطرح :-**

* + **يحق للجهة الاداريه الغاء العمليه محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطه المختصه اذا استغنى عنها نهائيا او اقتضت المصلحه العامه ذلك واذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمى العطاءات او ممارسات احتيال او فساد او احتكار**

**كما يجوز الالغاء فى اى من الحالات الاتيه :-**

**1-اذا لم يقدم سوى عطاء وحيد او لم يبق بعد العطاءات المستبعده الا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح باعادة الطرح ولا توجد فائده ترجى من اعادة الطرح وبشرط ان يكون العطاء / مطابقا للشروط ومناسبا للقيمه التقديريه**

**2-اذا اقترنت العطاءات كلها او اغلبها بتحفظات**

**3-اذا كانت قيمة العطاء الاقل تجاوز القيمه التقديريه ما لم تبين دراسة لجنة البت عدم جدوى اعادة الطرح والاثار المترتبه عليه**

* + **وسيتم اخطار اصحاب العطاءات بالالغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد الالكترونى او الفاكس بحسب الاحوال مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتامين المؤقت الى اصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم او ممارسات احتيال او فساد او احتكار .**

**( 7 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**ضوابط اعداد العطاء**

**اعداد العطاء**

* + **على اصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الوارده بهذه الكراسه ويعتبر التوقيع على نموذج الاقرار المرفق قبولا منه بكل ما جاء بها**
  + **على صاحب العطاء عند اعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الوارده بهذه الكراسه وقراءتها بعناية ودقة وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولائحته التنفيذيه وما تضمنته هذه الكراسه**
  + **على صاحب العطاء عدم شطب اى بند من بنود العطاء او من المواصفات الفنيه او اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه**
  + **تقدم العطاءات المختومه والموقعه من اصحابها على كل ورقه ويجب تقديمها فى مظروفين منفصلين ويجب ان يثبت على كل من مظروفى العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهه الاداريه وعنوان ادارة التعاقدات وما يفيد ان ما بداخله المظروف الفنى والمظروف المالى ويذكر اسم العمليه ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنيه كما يذكر اسم صاحب العطاء**
  + **على صاحب العطاء الالتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصار للوقت والمجهود**

**تكلفة اعداد العطاء**

* + **يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف اعداد وتقديم عطائة وكل ما يتعلق به من مهمام ولا تتحمل الجهه الاداريه باى حال من الاحوال اية مسئوليه عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العمليه**

**تسليم العطاء:-**

* + **تسلم العطاءات لادارة التعاقدات قبل التاريخ او الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنيه اما باليد بموجب ايصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته او عن طريق البريد السريع من خلال الهيئه القوميه للبريد وذلك على عنوان اداره التعاقدات الكائن فى بنها – كورنيش النيل ديوان عام محافظه القليوبيه الدور الرابع وذلك قبل الساعه الثانيه عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 20 / 8 /2024 ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهه الاداريه وحتى نهاية المده المحدده لسريان العطاءات ولن يعتد باى عطاء يقدم بعد هذا الموعد.**

**( 8 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**تعديل مدة تقديم العطاء:-**

* + **يجوز تاجيل موعد فتح المظاريف الفنيه فى الحالات الاتيه :-**
  + **اذا ارتات الجهه الاداريه ضرورة لذلك .**
  + **يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنيه بثلاثة ايام على الاقل ويخضع البت فى هذا الطلب او الاستجابه له لتقدير الجهه الاداريه وفى حالة اذا ما قامت الجهه الاداريه بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم اعادة النشر على بوابة التعاقدات العامه والاعلان .**

**مدة سريان وصلاحيه العطاء :-**

* + **مدة سريان وصلاحية العطاءات تسعون يوما تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنيه ويبقى العطاء ساريا ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء**
  + **يحق للجهه الاداريه اخطار اصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التامين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوما اذا ما اقتضت الضرورة.**
  + **على من يوافق من اصحاب العطاءات على التمديد ان يمدد ضماناته وان يبلغ الجهه الاداريه بذلك خلال اسبوعين من تاريخ الاشعار بطلب التمديد ومن لم يتقدم خلال هذه المدة يعد غير موافق على تمديد عطاءه ويستعبد كل عطاء لم يقبل صاحبة مد مدة سريان عطائة كتابه ويرد اليه تامينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء**

**الوكاله فى تقديم العطاء :-**

* + **يجب ان يكون صاحب العطاء مقيما فى جمهورية مصر العربيه او يكون له وكيل فيها والا وجب عليه ان يبين فى عطائه الوكيل المعتمد منه فى جمهورية مصر العربيه فيما لو تم الترسيه عليه وان يبين فى عطائه العنوان الذى يمكن مخابرته فيه ويعتبر اعلانه صحيحا واذا كان العطاء مقدما من وكيل عن صاحب العطاء فعليه ان يقدم معه توكيلا مصدقا عليه من السلطات المختصه بالاضافه الى كافة البيانات والمستندات التى يجب عليه تقديمها وفقا لاحكام القوانين واللوائح التى تنظم ذلك .**
  + **اذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنيه فيصبح التامين المؤقت حقا للجهه الاداريه دون حاجه الى انذار او الالتجاء الى القضاء او اتخاذ أية اجراءات او اقامة الدليل على حصول ضرر او استندائه من اى مبالغ مستحقه او تستحق لديها او لدى اى جهة اداريه اخرى لصاحب العطاء**

**( 9 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**العطاءات المتاخرة :-**

* + **اى عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنيه المحدد بهذه الكراسه سيقدم فور وروده الى رئيس لجنة فتح المظاريف للتاشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج فى كشف**

**تقديم العطاءات المتاخرة دون فتحه وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتاخرة ويتم ردها الى اصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنه**

**حظر التقدم بأكثر من عطاء:-**

* + **يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات او بالشراكه مع الغير باكثر من عطاء واحد فى العمليه محل الطرح سواء باسمه او كشريك مع الغير ما لم يكن شريكا مع الغيربحصة لا تسمح له بالتاثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء وسيتم استبعاد العطاءات المخالفه لذلك ومصادره التامين المؤقت واخطار جهاز حماية المنافسه ومنع الممارسات الاحتكاريه لاعمال شئونه**

**وفاة صاحب العطاء:-**

* + **فى حالة وفاة صاحب العطاء اذا كان شخصا طبيعيا او مالك شركة الشخص الواحد او الشريك مع الغير بحصة حاكمه تسمح له بالتاشير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء / بالعرض قبل البت جاز للسلطه المختصه بعد عرض ادارة التعاقدات استبعاد لعطاء المقدم منه ورد التامين المؤقت او السماح للورثه بالاستمرار فى الاجراءات بشرط ان يعينوا عنهم وكيل بتوكيل مصدقا على التوقيعات فيه وتوافق عليه السلطه المختصه ويظل الوكيل دون غيره مسئولا امام الجهه الاداريه**

**( 10 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**محتويات العطاء**

**مستندات العطاء**

**كل عطاء عباره عن مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين احدهما للعرض الفنى والاخر للعرض المالى**

**محتويات المظروف الفنى:-**

* + **يلتزم صاحب العطاء بان يضمن المظروف الفنى لعطاءه المستندات التاليه :-**

1. **ما يفيد سداد مبلغ التامين المؤقت المطلوب**
2. **بيان الطبيعه القانونيه لصاحب العطاء والمستفيد الحقيقى منه والمستندات المؤيده لذلك ويعتد فى هذا الشأن بنسخه معتمده من عقد التاسيس او النظام الاساسى او هيكل راس المال وفق اخر تعديل وذلك بالنسبه للشركات واية بيانات او مستندات اخرى تتعلق بالملكيه وذلك بالنسبه لاصحاب العطاءات من غير الشركات**
3. **تلتزم الشركات بتقديم السجل الصناعي والتجاري لديها**
4. **البطاقه الضريبيه ساريه واخر اقرار ضريبى**
5. **ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامه**
6. **اقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها**
7. **ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات**
8. **بيانات اخر مركز مالى لاصحاب العطاءات معتمد من محاسب قانونى**
9. **ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتوره الالكترونيه بمصلحة الضرائب العامه**
10. **المستندات الداله على سابقة الاعمال لذات موضوع التعاقد**
11. **طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى للتوريد**
12. **مدة الضمان عام**

**( 11 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**

**محظورات اعداد المظروف الفنى:-** 

* + **يحظر على صاحب العطاء تضمين العرض الفنى اية اسعار او اية بيانات او مستندات ماليه وغيرها التى تتعلق بالعرض المالى وسيتم استبعاد اى عطاء يخالف ذلك**
  + **يجب ان يخلو العطاء من كل قيد او شرط او اجل من اى نوع واذا رغب مقدم العطاء فى ابداء اى ملاحظات خاصه بالنواحى الفنيه فيجب اثباتها فى كتاب مسلسل يتضمنه المظروف الفنى**

**يحتوى العرض المالى المقدم من صاحب العطاء على الاتى:-**

1. **قوائم الاسعار**
2. **شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى ساريه**

**يجب كتابة الاسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الوارده بقوائم الاسعار وفقا لما يلى**

**أ - تكون كتابة الاسعار بالعمله المصريه وباللغه العربيه**

**ب - تكون كتابة الاسعار رقما وتفقيطا**

**ج - اذا سكت صاحب العطاء فى عرضة المالى عن تحديد سعر صنف من الاصناف المطلوب توريدها بقائمة الاسعار المقدمه منه فيعتبر ذلك امتناعا منه عن الدخول فى هذ الصنف ويكون للجهه الاداريه الحق فى اجراء مراجعة تفصيليه للاسعار المقدمه حسابيا سواء من حيث مفرداتها او مجموعها واجراء التصحيحات الماديه اذا اقتضى الامر ذلك واذا وجد اختلاف بين سعر الوحده واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويعول على السعر المبين بالتفقيط فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالارقام وتكون نتيجة هذه المراجعه هى الاساس الذى يعول عليه فى تحديد سعر العطاء**

**د-الفئات التى حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات ايا كان نوعها التى يتكبدها بالنسبه الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام توريد الاصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهه المستفيدة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد وتتم المحاسبه النهائيه بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعمله والتعريفه الجمركيه وغيرها من الضرائب والروم الاخرى .**

**محظورات اعداد المظروف المالى**

* + **لا يجوز الكشط او التحشير فى قوائم الاسعار او فى جدول الكميات والفئات وكل تصحيح فى الاسعار او غيرها يجب اعادة كتابته رقما وتفقيطا والتوقيع بجانبه**
  + **لايعتد باى عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنيه ويحظر التعديل فى اسعار العطاءات المقدمه بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز**
  + **لايعتد العطاء المبنى على خفض نسبة مئويه عن قيمة اقل عطاء مقدم**

**(12 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**

**اجراءات البت والترسيه** 

**فتح المظاريف الفنيه**

* + **يكون فتح العطاءات فى تمام الساعه الحاديه عشرة صباحا من يوم الثلاثاء الموافق 20/8/2024 فى جلسة علنيه بحضور من يرغب من اصحاب العطاءات ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسه بدلا منهم شريطة تقديم تفويض بذلك ولا يسمح لاصحاب العطاءات او مفوضيهم التدخل فى سير عمل اللجنه واذا كان لدى احد منهم اعتراضا على الاجراءات او القرارات يتعين عليه تقديمه كتابة الى مدير ادارة التعاقدات**

**الفحص الشكلى والبت الفنى :-**

* + **يحق للجهه الاداريه قبل اجراء اى دراسة مفصله للعطاءات بالفحص الشكلى للمظاريف الفنيه وسيتم استبعار العطاءات غير الصالحه للنظر فيها ومنها**

**استيفاء لاستيضاح ماغمض من امور فنية / مالية :-**

* **يحق للجهه الادارية ان تطلب كتابة من اصحاب العطاءات استيفاء البيانات او المستندات اللازمة واستيضاح ماغمض من امور فنية او مالية بما يعينها في اعداد التقرير الفني او المالي اللازم وفى حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاءالبيانات او المستندات لاستيضاح الامور الفنية او الماليه بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحه بطلبها اليه يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح او غير قابل للمقارنه مع العطاءات الاخري0**

**آلية التقييم الفني : -**

* **سيتم دراسة العطاءات فنيا ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أي عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقا لما جاء هذه الكراسة 0**

**اعلان نتائج البت الفني : -**

* **سيتم اخطار اصحاب العطاءات بنتائج البت الفني فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعه ايام تبدأ من اليوم التالي لاخطارهم بالقرارات والنشر علي بوابة التعاقدات العامة وكذا في لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض وموقعها مبنى ديوان عام محافظه القليوبيه – ادارة التعاقدات الدور الرابع**

**فتح المظاريف المالية :-**

* **يكون فتح المظاريف الماليه للعطاءات المقبولة فنيا وذلك في جلسة علنية بحضور من يرغب من اصحاب العطاءات المقبولة فنيا ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض بذلك 0**

**( 13 )**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**

**الدراسة والية التقييم المالي :-**  

* **يتم التقييم بنظام المقبول والمرفوض شروطا والاقل سعرا طبقا لما جاء بهذه الكراسة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنيا فقط وعلي اساس القيمة الاجمالية للعطاء مع الاخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها الي قيم مالية**
* **سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنيا فقط وعلي اساس القيمة الماليه الاجمالية للعطاء مع الاخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها الي قيم مالية ويتم اجراء المقارنة والمفاضلة بين العطاءات بعد توحيد اسس المقارنة من جميع النواحي الفنية والماليه وسيتم دراسة العطاءات مع الاخذ في الاعتبار معايير التقييم الاتية :-**

1. **حساب نسبة الافضلية السعرية الممنوحه للمنتج المحلي المستوفي نسبة المكون المصري**
2. **في حالة تساوي الاسعار بين عطائين او اكثر من المقبولين ماليا فيحق للجنة البت ترجيح احداهما وفقا لمبررات تبديها بمحضرها بناء علي ما اشتمل عليه كل عطاء ويجوز تجزئة العملية محل الطرح بين العطائين او اكثر اذا كان ذلك في مصلحة العمل**

**اعلان نتائج البت المالي :-**

* **سيتم اخطار اصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتبه خلال سبعه ايام تبدأ من اليوم التالي لاخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهه الادارية فور ارسال الاخطارات بنشر النتائج في لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر علي بوابة التعاقدات العامة 0**

**الترسية واخطار صاحب العطاء الفائز :-**

* **ستقوم الجهة الادارية باخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقي اصحاب العطاءات المقبولة فنيا باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التامين النهائي للعملية 0**

**توقيع التعاقد :-**

* **سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز في خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ سداده للتامين النهائي 0**

**البرنامج الزمني للتوريد:**

* **يلتزم المتعاقد خلال مدة مقدارها ( شهرين ) تحسب من تاريخ استلام الموقع على ان يكون التويد والتركيب بمجالس المدن والاحياء المستفيدة الموضحه بامر التوريد والتركيب**

**( 14)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



* **الفحص والاستلام الابتدائى :-**
* **تجتمع لجنة الفحص والاستلام الابتدائى ويخطر المورد بموعد اجتماع اللجنة ليتمكن من حضور اجراءات الفحص والاستلام الابتدائى ويلتزم بان يقدم المستخلاصات والفواتير بالاصناف التى تم توريدها وتركيبها من اصل وصورتين كما يلتزم علي حسابه باحضار العمال لتسليم مشمول امر التوريد التركيب**
* **التقاعس عن الاستلام :-**
* **يحق للمتعاقد حال تقاعس الجهه الادارية عن الاستلام التقدم بطلب لتشكيل لجنة ثلاثية متخصصة من جهات محايدة وتكون الجهه الادارية ضمن عضوية اللجنة سالفة الذكر**
* **تبدا اللجنة اعمالها فور صدور قرار تشكيلها وسداد المتعاقد اتعاب الجهات الخارجية المشاركة فيها وتخطر الجهه الادارية بها وتقدم اللجنة تقريرها خلال مدة زمنيه اقصاها ثلاثون يوما مالم تتطلب طبيعه العملية وحجمها مدة تتجاوز ذلك ويكون تقريرها ملزما للطرفين**
* **حال تبين تقاعس الجهه الادارية عن الاستلام يتم رد اتعاب اللجنة لصالح ولحساب المتعاقد واذا تبين للجنة عدم المتعاقد تتخذ الجهه الادارية حيال الاجراءات ذات الصلة الواردة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية**

**التقاعس عن التنفيذ:-**

**- يلتزم المتعاقد بالتوريد في المواعيد المحددة فاذا تاخر لاسباب خارجة عن ارادته جاز للجهه الادارية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك منحه مهله لاتمام التوريد دون تحصيل مقابل تاخير منه وفى حالة عدم الالتزام بتنفيذ العقد لسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل للتاخير يحسب من بداية المهلة دون حاجه الى تنبيه او انذار او اتخاذ اى اجراء وفقا للنسب المحددة بالمادة (48) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه** على النحو التالى :-

1 – فى مقاولات الاعمال بما لايجاوز مجموع مقابل التأخير نسبة 10 % من قيمة العقد إذا لم يتجاوز مدة التأخير نسبة 10% من المدة الكلية للعملية ويزيد مقابل التأخير الى نسبة 15 % إذا جاوزت مدة التأخير ذلك 0

**( 15)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**السداد وصرف المستحقات:-**

* **يتم صرف ثمن الاصناف الموردة في اقرب وقت ممكن وبما لايجاوز ثلاثون يوما تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد**

**تعديل حجم التعاقد:-**

* **يحق للجهه الادارية تعديل عقودها زيادة الكميات المطروحه والحق في تجزئه الاصناف بما يتفق واحكام القانون وفى ضوء الاعتمادات الماليه وبما لايجوز 25% من كميه كل بند وبذات الشروط والمواصفات والاسعار المتعاقد عليها 0**

**النزول عن العقد:-**

* **لايجوز للمتعاقد النزول عن العقد او المبالغ المستحقة له كلها او بعضها ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفيه المرخص لها مزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ التعاقد كما لايخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقه له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق0**

**فسخ الوجوبي للعقد تلقائيا :-**

* **يفسخ التعاقد تلقائيا قبل انتهاء مدته دون ابداء اية اعتراضات من المتعاقد ودون الحاجة الي اتخاذ اية اجراءات قانونية في الحالات الاتية :**

1. **اذا تبين ان امتعاقد استعمل نفسه او بواسطة غيرة الغش او التلاعب في تعامله مع الجهه الادارية او في حصوله علي العقد**
2. **اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او افساد او احتكار**
3. **اذا افلس المتعاقد او اعسر**

* **ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند "1" من سجل المتعاملين بعد اخذ راي ادارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة وتخطر الجهه الادارية الهيئة العامة للخدمات الادارية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية**

**الفسخ الجوازي للعقد : -**

* **بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائيا واذا اخل المتعاقد باي شرط جوهريمن شروط التعاقد فيكون للجهه الادارية قبل انتهاء مدته الحق في اتخاذ الاجراءين التاليين وفقا لما تقتضيه المصلحة العامة**

1. **فسخ التعاقد**
2. **التنفيذ علي الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها**

**( 16)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



* **في جميع حالات الفسخ او التنفيذ علي الحساب يكون التامين النهائي من حق الجهه الادارية عدا في حالة وفاه المتعاقد كما يكون لها ان تخصم ماتستحقه من مقابل تاخير وقيمة كل خسارة تلحقبها اية مبالغ مستحقة او تستحق للمتعاقد طرفها وفي حالة عدم كفايتها يلجأ الي خصمها من مستحقاته لدي أية جهه ادارية اخري ايا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الي اتخاذ اية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري 0**

**القواعد الحاكمة :-**

* **تعتبر احكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير الماليه رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاته مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشانه نص خاص**
* **تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد وممكلا لاحكامه 0**

**( 17)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**اقــــــــرار**

**نقر نحن شركه :-**

**باننا ملتزمون بكافه الشروط والمواصفات الواردة بهذة الكراسه ويعتبر التوقيع على هذا الاقرار قبولا منا بكل ما جاء بها .**

**وهذا اقرار منا بذلك**

**اسم الشركه :-**

**التوقيع :-**

**ختم الشركه**

**( 18)**

**محتويات مشروع العقد**

البند الأول تمهيد

البند الثاني ملاحق العقد

البند الثالث قيمة العقد

البند الرابع التأمين النهائي/الدفعة المقدمة

البند الخامس توريد محل العقد

البند السادس استلام محل العقد

البند السابع التقاعس عن الاستلام

البند الثامن الضمان

البند التاسع سداد المستحقات

البند العاشر زيادة او نقص الكميات

البند الحادي عشر التعاقد من الباطن

البند الثاني عشر مسئول إدارة العقد

البند الثالث عشر التأكد من تنفيذ التزامات الطرف التاني

البند الرابع عشر التأخير في تنفيذ العقد

البند الخامس عشر حظر التنازل عن العقد

البند السادس عشر الأحكام القضائية

البند السابع عشر سرية العقد

البند الثامن عشر الضرائب والرسوم

البند التاسع عشر الالتزام ببنود العقد

البند العشرون الإخلال بالعقد

البند الواحد والعشرون فسخ العقد

البند الثاني والعشرون القانون الحاكم للعقد

البند الثالث والعشرون فض المنازعات

البند الرابع والعشرون عنوان طرفي العقد

البند الخامس والعشرون النسخ

**عقد توريد وتركيب**

أنه في يوم .................................... الموافق ............................... تم إبرام هذا العقد بين كل من:

**أولا:** ........(1).......... ومقرها ...... (۲)...... بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية المستفيدة من عملية .....(3)..... ويمثلها قانونا في التوقيع على هذا العقد بصفته...... (4).......(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد ( السيد السيدة) ............ بصفته /بصفتها الوظيفية ............. بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ............ الصادر في ................. (طرف أول مشتری)

**ثانيا:** .... (2) ......... الكائن مقرها ........... وشكلها القانوني .......(2).... والمصنفة ............... سجل تجاري رقم ................... بطاقة ضريبية رقم ........... تليفون رقم ....(8)... فاكس رقم .......... بريد الإلكتروني ...........................، ويمثلها ( السيد/السيدة) ......... بطاقة رقم قومي ......... بصفته/بصفتها ............ بموجب ............ بصفتها بصفتها المتعاقد معه. (طرف ثان بائع)

**تمهيد**

. حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء .....(9)....، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدی الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقا للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (۱۰) و( العطاء /العرض )المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

. وفي ضوء اعتماد ( السلطة المختصة .... (۱۱) ..../ المفوض عنه .... (۱۲).... بالقرار رقم ...... الصادر في .....) لإجراءات طرح العملية رقم ...... بتاريخ ...... وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ۹۹۲ لسنة ۲۰۱۹، و(الإعلان/الدعوة /طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ........ بشأن (۱۳)المناقصة (العامة/المحدودة/المحلية/ذات المرحلتين) الممارسة (العامة /المحدودة) الاتفاق المباشر (14) رقم (.... لسنة ....) للتعاقد على ...... (۱۹)......

. ووفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به ( لجنة البت في المناقصة / الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ....... من قبول ( العطاء /العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.......) (فقط وقدره ..................)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره (الأفضل شروطا / والأقل سعر/ الذي تم ترجيحة بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .............

1.أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة. ۲- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلا والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه 3- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات 4. أدخل صفة السلطة المختصة. .. ادخل أسم الشخص الاعتباری (شركة.... مؤسسة....). :. أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحدا.. إلخ). ۷- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة مشروع متوسطا مشروع صغير مشروع متناهي الصغر). ۸- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها. ۹- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات. ۱۰. مع مراعاة ما اذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر. 11. أدخل أسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية. ۱۲- أدخل أسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية. ۱۳. اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية. 14- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقا لحكم المادة (63) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸ 15. أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان الدعوة اطلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

**البند الأول**

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و( العطاء العرض المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر ( لجنة البت في المناقصة الممارسة الجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ ............. جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتممة ومكملا لأحكامه.

**البند الثاني (16)**

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءا لا يتجزأ منه: (۱۷)

ملحق (۱): وصف موضوع العقد.

ملحق (۲): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (۳): التزامات طرفي التعاقد.

**البند التالت**

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقا للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبق للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (....................) (فقط وقدره...................) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| رقم البلد | الصنف | الوحدة | الكمية | سعر الوحدة | القيمة الاجمالية |
| ........ | ....(18).... | ..(19).. | ...(20)... | ...(21)... | ...(22)... |

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.........................) فقط (...................) ( شامل ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

**البند الرابع**

سدد الطرف الثاني مبلغ إجمالية مقداره (...............) (فقط وقدره .............) بما يعادل نسبة (5%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... ببنك ...... خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ خصما من مستحقاته الصالحة للصرف لدی ........(۲۶) ....... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد / لحجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارية طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (۲5)

16. إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق. ۱۷- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات ۱۸- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات. ۱۹. أدخل (عدد وحدة/وزن...أو غير ذلك). ۲۰- أدخل الكمية طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات. ۲۱. أدخل سعر الوحدة طبقأ لنتيجة الترسية. ۲۲- أدخل القيمة الإجمالية (الكميةxسعر الوحدة) وطبقا لنتيجة الترسية. ۲۳- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقا لحكم المادة (40) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸. ۲4. أدخل أسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى. ۲5- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(26) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (...............) (فقط وقدره .............) بما يعادل نسبة (..(۲۷)..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنکی معتمد صادر من بنك ...... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

**البند الخامس**

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد وتركيب الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ........... وعنوانها .............. وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة ...... (۲۸) ..... تبدأ من ( اليوم التالى لإخطاره بأمر التوريدا ..... (۲۹)....)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلية لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد وتركيب الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة ...... (۳۰) ..... تبدأ من ( تاريخ استلام الموقع ..... (۳۱)....)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقا للبرنامج الزمني التالي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الكمية | تاريخ التوريد | مكان التوريد |
| ............... | .................. | ............. |

**البند السادس**

حدد الطرف الأول يوم............. الموافق.......... في تمام الساعة.......... موعدا لانعقاد اجتماع لجنة التسليم الموقع استلاما ابتدائى.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصیل مصروفات تخزين منه بواقع (5%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقا للطرف الأول ويكون البيع وفقا الأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 6۹۲ لسنة ۲۰۱۹.

**البند السابع**

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة التشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

26. يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة. ۲۷- ادخل النسبة وفقا لما ورد بالمادة (۹۲) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر ۲۸- أدخل مدة التوريد طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات. ۲۹. أدخل تاريخ بداية التوريد طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات. ۳۰- أدخل مدة التوريد طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات. ۳۱- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات.

**البند الثامن (۳۲)**

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة...(۳۳)... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ... (۳۶)....

**البند التاسع**

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلية خلال مدة لا تجاوز (۳۰) يوما تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم.................... بالبنك..................

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقا لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

**البند العاشر**

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (25%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار

**البند الحادي عشر (35)**

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.

ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولا عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

**البند الثاني عشر**

(36) كلف الطرف الأول ( السيدا السيدة)......... بصفتها بصفتها الوظيفية ........ بموجب القرار رقم الصادر في ........ مسئولا/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

**البند الثالث عشر**

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة الى إخطار أو أذن مسبق.

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

**البند الرابع عشر**

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز ................. من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقیع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره الأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقا للآتي: ........... (۳۸) .........

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

**البند الخامس عشر**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كليا أو جزئيا. (۳۹)

۳۲- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان. ۳۳. أدخل مدة الضمان طبقأ لكراسة الشروط والمواصفات 34- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد. ۳۰. يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن. 36- إعمالا لحكم المادة (۸۷) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸. ۳۷. أدخل المهلة المناسبة ۳۸- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقا للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (۹۸) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة. ۳۹- الالتزام بحكم المادة (۹۲) من القانون..

**البند السادس عشر**

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

**البند السابع عشر**

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيمة بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

**البند الثامن عشر**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانونا.

**البند التاسع عشر**

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الاتية:

1. فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة
2. قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنی ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
3. تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

**البند العشرون**

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائيا بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

**البند الواحد والعشرون**

يفسخ هذا العقد تلقائيا في الحالات الآتية:

1. إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الاول أو في حصوله على العقد.
2. إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
3. إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

**البند الثاني والعشرون**

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ السنة ۲۰۱۸ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ۹۹۲ لسنة ۲۰۱۹، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

**البند الثالث والعشرون**

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (91) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ۱۸۲ لسنة ۲۰۱۸، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائية وكان المتعاقد معه شخصا اعتبارية خاصة يكون البند على النحو التالى)

تختص محاکم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائية وكان المتعاقد معه شخصا اعتبارية عامة يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

**البند الرابع والعشرون**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوما، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية.

**البند الخامس والعشرون**

البند الخامس والعشرون تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

|  |  |
| --- | --- |
| **الطرف الاول المشتري** | **الطرف الثاني البائع** |
| الاسم:................................... | الاسم:................................... |
| الصفة:.................................... | الصفة:.................................... |
| التوقيع:...................................... | التوقيع:...................................... |
| التاريخ:....................................... | التاريخ:....................................... |

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في 28/3/2020 ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في 20/5/2020.

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**المواصفات الفنية و الشروط لعمليات توريد وتركيب محطات طاقه شمسيه**

**ضمن الخطة الأستثمارية للعام المالي 2024/2025**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **م** | **مواصفات المحطة** | **العدد بالوحدة** |
| **1-** | **توريد و تركيب محطة طاقة شمسية قدرة 20ك ONGRID SYSTEM ) )تشمل تركيب الهيكل المصنوع من مادة anodized aluminum الذي يحمل ألواح الطاقة الشمسية علي قواعد خرسانية حسب أصول الصناعة و تركيب الأنفرتر الخاص بالمحطة و ربط الشبكة باللوحة العمومية الخاصة بالمبني.**  **(ألواح الطاقة الشمسية) تكون مصنوعة من النوع MONO CRYSTALLINE**  **قدرة اللوح لا تقل عن 400 وات و كفاءة اللوح لاتقل عن 21% ويتحمل العمل في درجة حرارة من - 5 إلي 55 درجة مئوية و تحملها للضغوط الميكانيكية و مقاومة للمياه و الأتربة وإطار اللوح غير قابل للتآكل**  **الأنفرتر يكون مناسب لقدرة المحطة المطلوبة 20 ك و متوافق مع اشتراطات و مواصفات شركة توزيع الكهرباء و أن لا تقل كفائتة عن 98% و درجة حماية لا تقل عن IP 65 و الخرج من النوع pure sine wave و يحتوي علي نظام الحماية المطلوبة من حمل زائد أو ارتفاع الجهد أو ارتفاع التيار و التردد العالي أو المنخفض و يكون به نظام تبريد ذاتي و مزود بلوحة بيانات من الماركة و الطراز و الموديل و الشركة المصنعة و الرقم المسلسل**  **تأريض جميع مكونات المنظومة عن عمل بئر أرضي بأبعاد مناسبة وربطة عن طريق قطبان النحاس بالمنظومة عن طريق سلك نحاس معزول معتمد .**  **توريد وتركيب عداد 3 فاز يحسب الطاقة الكلية المنتجة للمحطة بلوحة بعد الإنفرتر الخاص بالمحطة** | **1** |
| **2** | **توريد و تركيب محطة طاقة شمسية قدرة 10ك تشمل ONGRID SYSTEM ) )تشمل تركيب الهيكل المصنوع من مادة anodized aluminum الذي يحمل ألواح الطاقة الشمسية علي قواعد خرسانية حسب أصول الصناعة و تركيب الأنفرتر الخاص بالمحطة و ربط الشبكة باللوحة العمومية الخاصة بالمبني.**  **(ألواح الطاقة الشمسية) من مادة MONO CRYSTALLINE**  **قدرة اللوح لا تقل عن 400 وات و كفاءة اللوح لاتقل عن 21% ويتحمل العمل في درجة حرارة من -- 5 إلي 55 درجة مئوية و مقاومة للمياه و الأتربة وإطار اللوح غير قابل للتآكل**  **الأنفرتر يكون مناسب لقدرة المحطة المطلوبة 10 ك و متوافق مع اشتراطات و مواصفات شركة توزيع الكهرباء و أن لا تقل كفائتة عن 98% و درجة حماية لا تقل عن IP 65 و الخرج من النوع pure sine wave و يحتوي علي نظام الحماية المطلوبة من حمل زائد أو ارتفاع الجهد أو ارتفاع التيار و التردد العالي أو المنخفض و يكون به نظام تبريد ذاتي و مزود بلوحة بيانات من الماركة و الطراز و الموديل**  **تأريض جميع مكونات المنظومة عن عمل بئر أرضي بأبعاد مناسبة وربطة عن طريق قطبان النحاس بالمنظومة عن طريق سلك نحاس معزول معتمد .**  **توريد وتركيب عداد 3 فاز يحسب الطاقة الكلية المنتجة للمحطة بلوحة بعد الإنفرتر الخاص بالمحطة** | **4** |

**( 19)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



**الشروط و المواصفات لتوريد و تركيب محطات طاقه شمسية بقدرة20و10 ك أعلي مباني ( مجلس مدينة بنها(فوق سطح مبني الدراسات بالمجلس بقدرة10ك –أعلي سطح المبني الرئيسي للمجلس بقدرة 20ك) – مجلس مدينة طوخ بقدرة10 ك – مجلس مدينة القناطر الخيرية بقدرة 10ك – مجلس مدينة شبين القناطر بقدرة 10 ك )**

1. **شهادة ضمان لا تقل عن 5 أعوام ( ضمان وكيل أو مصنع ) لنوع الأنفرتر المركب للمحطة ضد عيوب الصناعة .**
2. **شهادة ضمان لا تقل عن 5 أعوام ( ضمان وكيل أو مصنع ) للألواح المركبة ضد عيوب الصناعة**
3. **تلتزم الشركة بضمان جميع الأعمال ضد عيوب الصناعة و التركيب لمدة عامين من تاريخ الاستلام الابتدائي .**
4. **نوع الأنفرتر المورد يدعم نظام مراقبه إنتاج المحطة عن طريق برنامج يتم تحميله علي الهاتف المحمول أو الكمبيوتر الشخصي أو اللاب توب .**
5. **الكابلات و الأسلاك المستخدمة في توصيلات المحطة من النحاس و تكون معتمدة .**
6. **تلتزم الشركات المقدمة بالعروض بتقديم سابقة أعمال و يفضل من سبق له التعامل مع الجهات التابعة لمحافظة القليوبية .**
7. **العرض المقدم من الشركة يكون مفصلا و موضح فيه أنواع مكونات المحطة و ماركتها و بلد المنشأ و جميع المواصفات الفنية الخاصة بمكونات المحطة .**
8. **مدة التوريد و التركيب لا تزيد عن شهرين من تاريخ محضر استلام الموقع .**
9. **في حالة عدم تقديم أي مستند من المستندات المطلوبة بعالية سيتم رفض العطاء .**
10. **الالتزام باستخراج كافة التصاريح و التراخيص المطلوبة من شركة توزيع الكهرباء**
11. **الالتزام بسداد قيمة مقايسة تركيب عداد ديجتال ذو اتجاهين 3 فاز لصالح شركه توزيع الكهرباء للمحطات المنشأة للمباني التي لا يوجد بها عدادات من هذا النوع لقياس الإنتاج الكلي للمحطة و الطاقة المصدرة .**
12. **تقديم صوره شهادة تأهيل الشركة من هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة للعمل في مجال إنشاء محطات الطاقة الشمسية و يتم استبعاد العطاء في حالة عدم تقديم الشهادة أو في حالة عدم ورود اسم الشركة ضمن قائمة الشركات المؤهلة علي موقع تنمية الطاقة الجديدة والمتجددة**
13. **تقديم تصميم للمحطة يتوافر فيه سهوله التركيب و الصيانة والتشغيل بحيث لا يذيد عدد الألواح الشمسية المركبة بكل الصفوف عن 2 لوح بنظام portrait**

**( 20)**

**محافظه القليوبيه**

**الادارة العامه للشئون الماليه والاداريه**

**ادارة التعاقدات**



1. **تقديم التصميم المقترح للمحطة بعد معاينة الشركة للموقع مرفق بة البيانات التالية رسم كهربي (single line diagram ) للمحطة موضح بة التوصيل الكهربي لجميع مكونات المحطة و نظام الحماية الموجودة قبل و بعد الأنفرتر و كذلك القواطع ac,dc و توصيلة البئر الأرضي و نقطة الربط بشبكة الكهرباء – مخرجات البرنامج المستخدم للتصميم موضح به زوايا التوجيه و الميل و معدل أداء المحطة و الطاقة المتوقع إنتاجها شهريا طبقا للقيم المختلفة للإشعاع الشمسي سنويا – رسم مدني layout موضحا بالأبعاد لتصميم المحطة علي سطح الأرض موضحا بة مصفوفة الألواح الشمسية و المسافة بين صفوف و أماكن الإشغالات بمساحة الأرض مع الأخذ في الاعتبار تأثير الظلال .**
2. **العرض جزء لا يتجزأ .**
3. **يتم رفض العرض في حالة عدم توافر أحد الشروط المطلوبة مسبقا .**

**ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ**

**مدير مدير عام**

**ادارة التعاقدات الشئون الماليه والاداريه**

**محاسب/ محاسب /**

**عفاف سمير صبحى فاطمه الزهراء عبدالعاطى**

**وكيل اول الوزارة**

**السكرتير العام**

**اللواء/**

**ايهاب حسن سراج الدين**

**( 21 )**